فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القران قلت يا رسول الله اقرأ عليك
وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت عليه سورة النسا
حتى اذا جئت الى هذه الاية فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا قال حسبك الان فالتفت اليه واذا عيناه تذرفان رواه
البخاري ومسلم وروى الدارمي وغيره باسانيدهم عن عمر بن الخطاب (والترمذي)
رضي الله عنه انه كان يقول لابي موسى الاشعري رضي الله عنه ذكرنا ربنا
فيقرا عنده والاثار في هذه كثيرة معروفة وقد مات جماعة من الصالحين
بسبب قراءة من سالوه القراءة والله اعلم وقد استحب العلماء ان يستفتح
مجلس حديث النبي صلى الله عليه وسلم ويختم بقراءة قارئ حسن الصوت
ما تيسر من القران ثم انه ينبغي للقارئ في هذه المواطن ان يقرأ ما يليق
بالمجلس ويناسبه وان تكون قراءته من ايات الخوف والرجا والمواعظ
والتزهيد في الدنيا والترغيب في الاخرة والتاهب لها وقصر الامل
ومكارم الاخلاق فصل ينبغي للقارئ اذا ابتدا من وسط السورة او وقف
على غير اخرها ان يبتدي من اول الكلام المرتبط بعضه ببعض وان يقف
على اخر الكلام المرتبط ولا يتقيد بالاعشار والاجزا فانها قد تكون في وسط
الكلام المرتبط كالجزء الذي في قوله تعالى والمحصنات من النساء وفي قوله
تعالى وما ابرئ نفسي وفي قوله تعالى فما كان جواب قومه وفي قوله
تعالى ومن يقنت منكن لله وفي قوله تعالى وما انزلنا على قومه من بعده

من

من جند من السماء وفي قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وفي قوله تعالى
وبدا لهم سيئات ما عملوا وفي قوله تعالى قال فما خطبكم ايها المرسلون
وكذلك الاحزاب كقوله تعالى واذكروا الله تعالى في ايام معدودات
وفي قوله تعالى قل اؤنبئكم بخير من ذلكم فكل هذا وشبهه ينبغي ان
لا يبتدي به ولا يوقف فيه فانه متعلق بما قبله ولا تغترن بكثرة الفاعلين
له من القراء الذين لا يراعون هذه الاداب ولا يفكرون في هذه المعاني (المعاني)
وامتثل ما روى الحاكم ابو عبد الله باسناده عن السيد الجليل الفضيل
بن عياض رحمه الله قال لا تستوحش طرق الهدى لقلة اهلها ولا تغترن
بكثرة الهالكين ولهذا المعنى قال العلماء قراءة سورة قصيرة بكمالها
افضل من قراءة بعض سورة طويلة بقدر القصيرة فانه قد يخفى الارتباط
على بعض الناس في بعض الاحوال وقد روى ابن ابي داود باسناده عن عبد الله
بن ابي الهذيل التابعي المعروف رضي الله عنه قال كانوا يكرهون ان يقرؤوا
بعض الاية ويتركوا بعضها فصل في احوال يكره فيها القراءة اعلم
ان قراءة القران محبوبة على الاطلاق الا في احوال مخصوصة كما جاء الشرع
بالنهي عن القراءة فيها وانا اذكر ما حضرني الان منها مختصرة بحذف
الادلة فانها مشهورة فتكره القراءة في حال الركوع والسجود والتشهد
وغيرها من احوال الصلاة سوى القيام وتكره قراءة ما زاد على الفاتحة
للمأموم في الصلاة الجهرية اذا سمع قراءة الامام ويكره حال القعود
على الخلا وفي حال النعاس وكذلك اذا استعجم عليه القران وكذي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1